﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران: 102]

❁ مُناسَبَةُ الآيَةِ لِمَا قَبْلَها:

لَمَّا اسْتبعدَ بيانُ اللهِ على المؤمنين عَوْدتَهم إلى الكُفْر، وحثَّهم على الاعْتصامِ بدينِ اللهِ والثَّباتِ عليه، انْتقلَ السِّياقُ في هذه الآيةِ الكريمةِ لتحريضِهمْ على تمامِ التَّقْوى والحرصِ عليها حتَّى المَوت.

❁ شَرْحُ المُفْرَداتِ:

1) ﴿ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾، وَقَيَ: وقَيْتُ الشَّيءَ أَقيه وقايةً ووِقاءً، قالَ تعالى: ﴿فَوَقَىٰهُمُ ٱللَّهُ﴾ [الإنسان: 11]، والتُّقاةُ: اسمُ مصدرِ (اتَّقى)، وأصلُهُ: وُقَيَةٌ، ثُمَّ وُقاةٌ، ثُمَّ أُبدلتِ الواوُ تاءً تَبَعًا لإبدالِها في الافْتعالِ إبْدالًا قَصَدُوا منه الإدْغام، كما قالَ تعالى: ﴿إِلَّآ أَن تَتَّقُواْ مِنۡهُمۡ تُقَىٰةٗ﴾ [آل عمران: 28].

والوِقايةُ: حِفْظُ الشَّيءِ ممَّا يُؤذيهِ ويَضُرُّه.

والتَّقْوَى: جَعْلُ النَّفْسِ في وِقايةٍ ممَّا يُخاف، ثمَّ يُسمَّى الخوفُ تارةً: تَقْوَى، والتَّقْوى: خوفًا حسبَ تسميةِ الشَّيءِ بمُقتضيه، والمُقْتضي بمُقْتضاه.

وصارَت التَّقْوى في تَعارُفِ الشَّرْع: حفظُ النَّفْس عمَّا يُؤثِم، وذلكَ بتركِ المَحظورِ واسْتفراغِ الوُسْعِ في القيامِ بالواجبِ وتركِ بعضِ المُباحات، قالَ تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَواْ﴾ [النَّحل: 128][1].

❁ المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يأمرُ اللهُ تعالى عبادَه المؤمنينَ بتمامِ التَّقوى، والحِرْصِ على أن يَزدادوا صَلاحًا ورُسوخًا في إيمانِهم وتَقواهم، حتَّى إذا جاءهُمُ الموت؛ كانوا على تمامِ دينِ الإسلامِ غيرَ مفارقينَ له.

(1) الرَّاغب، المفردات، ص: 881.

❁ الإيضاحُ اللُّغويُّ والبَلاغِيُّ:

النِّداءُ، والأمرُ، وأثرُهما في توضيح المعنَى:

أفـــادَ نَـظْـمُ السِّياق مكانةَ المنادَى وأهمِّيَّةَ المنَادَى به، وهو ضـرورةُ الـتـزامِ تمامِ التَّقْوى

في قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ﴾: تقدَّم القول في دلالات قوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا﴾ مرَّات عديدة، وما تحويه من دلالات التَّوكيد والعناية، فـ(يا) عند المحقِّقين: لنداء البعيد، وإذا نودي فيها القريب؛ فإمَّا لعلوِّ منزلة المنادي أو المنادى، أو لغفلة المنادى وإرادة تنبيهه، و(أي) وصلة لنداء المُعرَّف بـ(أل) وما يأتي بعدها من الأسماء يُعرب بدلًا منها، و(ها) للتَّنبيه، وهذه الجملة لا تأتي إلَّا في القضايا المهمَّة الَّتي تسترعي الاهتمام والعناية، وقولُهُ تعالى: ﴿ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾ أمرٌ بتَقْوَى الله، والأمرُ يَقْتضي الوُجوب بحسب ظاهره، وقد يُراد به الدَّوام والاستزادة، وهو مُتعلِّقٌ بقولِه الآتي: ﴿حَقَّ تُقَاتِهِۦ﴾؛ فليس أيُّ تَقْوى باتِّباع المأمورات واجْتنابِ المنهيَّات، بل المرادُ اسْتفراغُ كاملِ الوُسْعِ في القيامِ بالواجبِ والاجْتنابِ عن المَحارِم، وهو ما رُوِيَ عن عبدِ اللهِ بنِ مسعود ﷺ في تفسيرِه لقولِه تعالى: ﴿حَقَّ تُقَاتِهِۦ﴾، قال: "أنْ يُطاعَ فلا يُعصَى، وأنْ يُذْكرَ فلا يُنسَى، وأنْ يُشكَرَ فلا يُكْفَر"[1].

وقدْ وردَ أنَّ هاتِه الآيةَ منسوخةٌ بقولِه تعالى: ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ﴾ [التَّغابن: 16]؛ لأنَّ هاتِه الآيةَ دلَّتْ على تَقْوى كاملة، كما فسَّرَها ابنُ مسعود ﷺ والآيةُ الثَّانيةُ ذكرتِ الاسْتطاعةَ، وهي تختلفُ من مسلم لآخَر.

ولكنَّ الاسْتطاعةَ هي القُدرة، والتَّقْوى مقدورةٌ للنَّاس، ثمَّ إنَّ الأمرَ بتقوى اللهِ لا يُنسَخ، فالحقُّ أنَّ هذا بيانٌ لا نَسْخ، ولكنْ شاعَ عندَ المتقدِّمينَ إطلاقُ النَّسخِ على ما يَشمَلُ البَيان، فالآية محكمةٌ لا نَسْخَ فيها[2].

(1) وهو حديثٌ صحيح الإسناد موقوفٌ على ابن مسعود ﷺ وهو الأظْهر، ينظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم: 1/340 - 341، ورواه الحاكم بلفظه مرفوعًا، ثمَّ قال: صحيح على شرط الشَّيخين، وافقه الذَّهبي، ينظر: الحاكم، المستدرك: 2/323.

(2) وهو قول جمهور العلماء، ينظر: الزَّجَّاج، معاني القرآن: 1/449، والواحدي، الوسيط: 1/472.

المستَثْنَى، والمجازُ، والجملةُ الحاليَّة، وأثرُ ذلك في تجليةِ المعنَى وإثْرائه:

أفـــادَ نـظـمُ السِّياقِ بأركانِه ضرورةَ التَّمسُّكِ بـالإسـلامِ حتَّى الوفاة عليه

قولُه تعالى: ﴿وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ عطف إنشاء على إنشاء، فهو نَهْيٌ عن أنْ يموتوا على حالةٍ في الدِّينِ إلَّا على حالِ الإسلام، فمَحَطُّ النَّهْيِ هو القَيْدُ، وهو المستثنَى منه المحذوف، والمستثنَى، وهو جملةُ الحال؛ لأنَّها استثناءٌ من أحوال، وهذا المركَّبُ هنا مُستعمَلٌ في غيرِ معناه، وهو مجازٌ تَمْثيليٌّ[1]، علاقتُه اللُّزوم، فالنَّهيُ عن الموتِ على غيرِ الإسلامِ يَستلزِمُ النَّهيَ عن مفارقةِ الإسلامِ في سائرِ أحيانِ الحياة، ولو كانَ المرادُ به معناهُ الأصْليَّ؛ لكانَ تَرْخيصًا في مفارقةِ الإسلامِ إلَّا عندَ حضورِ الموت، وهو معنًى جِدُّ فاسِد[2].

وهو كذلكَ استثناءٌ مُفرَّغٌ[3]من جميع الأحوال، وقد أفادَ القَصْر، أي: لا تموتُنَّ على حالٍ من الأحوال إلَّا حالَ تحقُّقِ إسلامِكم وثَباتِكم عليه، كما تُنبِئُ عنه الجملةُ الاسْميَّةُ ﴿وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾، ولو قيلَ: إلَّا مُسلمينَ؛ لم يُفِدْ بفائدتِها، والعاملُ في الحالِ ما قبلَ ﴿إِلَّا﴾ بعد النَّقْض، وجاءَ توجيهُ النَّهْيِ إلى الموتِ؛ للمُبالغةِ في النَّهْيِ عن قَيْدِه المذكور، فإنَّ النَّهيَ عن المقَيَّدِ نهيٌ عن القَيْدِ ورفعٌ له من أصلِه بالكُلِّيَّة، مُفيدٌ لما لا يُفيدُه النَّهيُ عن نَفْسِ القَيْد، ومثالُ ذلك: لو أنَّ أحدًا قالَ لصاحبِه: لا تُصَلِّ إلَّا وأنتَ خاشعٌ؛ يُفيدُ من المبالغةِ في إيجابِ الخُشوعِ في الصَّلاةِ مالا يُفيدُه قولُه له: لا تَتْرُكِ الخُشوعَ في الصَّلاة؛ لما أنَّ هذا نَهْيٌ عن تَرْكِ الخُشوعِ فقط، وذاكَ نَهْيٌ عنه

(1) هو تركيبٌ استُعمِلَ في غير ما وُضع له لعلاقة المشابهة مع قرينةٍ مانعةٍ من إرادة معناه الأصلّي، كما في بيان ما جاءت الآية الكريمة بصدده، حيث أُريدَ به التَّمثيل، وليس معناه الحقيقي الأصلي، ينظر: محمد أحمد قاسم، علوم البلاغة، ص: 212.

(2) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 4/30 - 31.

(3) وهو ما لم يُذكرْ فيه المستَثْنَى منه، كقوله تعالى: ﴿إِنْ هَذَآ إِلَّآ أَسَطِيرُ ٱلْأَوَّلِينَ ۝﴾ [الأنعام: 25]، ولا يكونُ هذا الاستثناءُ عند أكثرِ النُّحاة إلاَّ في الموجب، وهو المسبوقُ بنَفْي، أو نهي، أو استفهام، نحو: (ما حضَر إلَّا سالمٌ)، وكقولِه تعالى: ﴿إِنْ هَذَآ إِلَّآ أَسَطِيرُ ٱلْأَوَّلِينَ ۝﴾ [الأنعام: 25]، وقولِه سبحانه: ﴿هَلْ هَٰذَآ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ﴾ [الأنبياء: 3]، والنَّهي كما في الآية الَّتي معنا في المتن، ويجوزُ التَّفريغ في موجب مؤوَّل بالنَّفي، كما قال تعالى: ﴿فَأَبَىٰٓ أَكْثَرُ ٱلنَّاسِ إِلَّا كُفُورًا ۝﴾ [الفرقان: 50]، والاستثناء المفرَّغ يُفيد القَصْر، كما في آية المتن، وكما يُقال: (ما حَضَر إلَّا خالدٌ)، فقد نَفَى القائلُ الحضورَ كلَّه إلَّا حضورَ خالد، فاضل السَّامرائي، معاني النَّحو: 2/248 - 249.

وعمَّا يُقارِنُه، ومُفيدٌ لكونِ الخُشوع هو العُمْدةُ في الصَّلاة، وأنَّ الصَّلاةَ بدونِه حقُّها ألَّا تُفعَل.

وفي ذاكَ النَّهْي: ﴿وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ نَوْعُ تحذيرٍ عمَّا وراءَ الموتِ[1].

وفي توجيهِ الخطابِ بالنَّهْيِ معَ نونِ التَّوكيدِ الثَّقيلةِ ﴿وَلَا تَمُوتُنَّ﴾ مزيدُ تأكيدٍ وعنايةٍ بهذا النَّهيِ، وما تضمَّنه من الأمرِ بالتزامِ الإسلامِ في جميعِ الأحوال.

وزادَ هذا التَّأكيدَ تأكيدٌ آخرُ، وهو إبْرازُ الضَّميرِ المنفصلِ لجماعةِ المخَاطبينَ بقولِه: ﴿وَأَنتُم﴾ ولأنَّهم هُمُ المُعَوَّلُ عليهم في سياقِ ما وردتِ الآيةُ بشَأْنِه.

(1) أبو السُّعود، إرشاد العقل السليم: 1/526.

عنوان الكتاب:
موسوعة التفسير البلاغي، المجلد الخامس، سورة آل عمران من الآية 39 إلى الآية 140
مجمع القرآن الكريم بالشارقة، الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة
*
التنفيذ والنشر: منشورات القاسمي، الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة
سنة الطبع: 1444هـ - 2023م
©حقوق الطبع والنشر محفوظة لمنشورات القاسمي
الطبعة الأولى: 2023م
*
الفهرسة الوصفية أثناء النشر:
مكتبة الشارقة العامة، هيئة الشارقة للكتاب، الشارقة، الإمارات العربية المتحدة

227.366
م ق. ت
التفسير البلاغي للقرآن: سورة آل عمران من الآية 39 إلى الآية 140 [إشراف مجمع القرآن الكريم، قسم الدراسات والبحوث ؛ المدير العلمي امحمد صافي المستغانمي].-
الشارقة، الإمارات العربية المتحدة : منشورات القاسمي، 2023.
مج. 5 ، 800 صفحة ؛ 24x17 سم.
ردمك : 978-9948-798-57-6
يشتمل على ارجاعات ببليوجرافية.
مج. 5 : سورة آل عمران من الآية 39 إلى الآية 140.
1-القرآن - تفاسير نحوية 2- القرآن، بديع 3- القرآن، بلاغة 4- القرآن - سور وآيات 5- القرآن- ألفاظ أ- العنوان ب - مجمع القرآن الكريم (الشارقة، الإمارات العربية المتحدة).
قسم الدراسات والبحوث ج- المستغانمي، امحمد صافي

الترقيم الدولي : 978-9948-798-57-6
*
إذن طباعة رقم: MC-03-01-1170694 بتاريخ 2023/03/14م،
مكتب تنظيم الإعلام، وزارة الثقافة والشباب، الإمارات العربية المتحدة
*
الفئة العمرية : E
«تم تصنيف وتحديد الفئة العمرية التي تلائم محتوى الكتب وفقاً لنظام التصنيف العمري الصادر عن المجلس الوطني للإعلام»
*
الطباعة: AL Bony Printing Press - Sharjah, UAE
الإخراج الفني: عاصم محمد زكي «النجار»